

Distr.: Limited
23 August 2024
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والسبعون

البند 122 من جدول الأعمال

تعزيز منظومة الأمم المتحدة

الاتحاد الروسي، إريتريا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، بيلاروس، الجزائر، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، زيمبابوي، سانت فنسنت وجزر غرينادين، الصين، غينيا الاستوائية، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، كوبا، مالي، نيكاراغوا* : مشروع قرار

النظر في جدول الأعمال المعنون "إنهاء التدابير الاقتصادية القسرية الانفرادية التي تتجاوز الحدود الإقليمية كوسيلة للإكراه السياسي والاقتصادي" مرة كل سنتين

إن الجمعية العامة،

إنه تشير إلى قرارها 316/58 المؤرخ 1 تموز/يوليه 2004 بشأن اتخاذ تدابير إضافية لتنشيط

أعمال الجمعية العامة،

تقرر:

(أ) أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها التاسعة والسبعين البند المعنون "إنهاء التدابير الاقتصادية القسرية الانفرادية التي تتجاوز الحدود الإقليمية كوسيلة للإكراه السياسي والاقتصادي" لتتظر فيه الجمعية العامة في جلستها العامة؛

(ب) أن تتظر في هذا البند من جدول الأعمال مرة كل سنتين في جلستها العامة اعتباراً من دورتها التاسعة والسبعين.

* تدرج في المحضر الرسمي للجلسة أي تغييرات تطرأ على قائمة مقدمي مشروع القرار.

